

الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي

(ش.م.ق.م)

شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالبحيرة

إيماءً إلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالبحيرة بجلستها المنعقدة يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٣/٢ وخاصاً بالموافقة على تعديل المادتين (٦) و(٣) من النظام الأساسي للشركة مع النشر في جريدة الوقائع المصرية .

أولاً - تعديل المادة (٦) من النظام الأساسي للشركة بما يعكس الزيادة في رأس المال ،

ونصها كالتالي :

المادة (٦) قبل التعديل :

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٥ مليارات جنيه (فقط وقدره خمسة مليارات جنيه) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ٣٤١٢١٨٨٥٥ . جنيهًا (فقط وقدره ثلاثة مليارات وأربعين مليوناً ومائة وثمانية وثمانون ألفاً وخمسمائة وخمسون جنيهًا لا غير) ، موزعاً على ٦٨٢٤٣٧٧١ سهماً قيمة كل سهم خمسون جنيهًا ، وذلك طبقاً لقرار الجمعية العامة غير العادية لشركة بجلستها المنعقدة يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٢/٢٦

المادة (٦) بعد التعديل :

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٥ مليارات جنيه (فقط وقدره خمسة مليارات جنيه) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ٣٤٤٤٩٩١٦٥ . جنيهًا (فقط وقدره ثلاثة مليارات وأربعين مليوناً وتسعمائة وواحد وتسعون ألفاً وستمائة وخمسون جنيهًا لا غير) ، موزعاً على ٦٨٨٩٩٨٣ سهماً قيمة كل سهم خمسون جنيهًا ، وذلك طبقاً لقرار الجمعية العامة غير العادية لشركة بجلستها المنعقدة يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٣/٢

ثانيًا - تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة :

المادة (٣) قبل التعديل :

غرض الشركة :

توفير مياه الشرب النقية لكافية الاستخدامات داخل نطاق اختصاصها ، والخلص الآمن من مخلفات الصرف الصحي وما يتضمن ذلك من إقامة شبكات ومحطات وأعمال على نحو ما كانت تقوم به هذه الوحدات قبل التحول .

ويجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو أن تشارك مع غيرها في تأسيس الشركات المرتبطة بأعمالها .

المادة (٣) بعد التعديل :

غرض الشركة :

توفير مياه الشرب النقية لكافية الاستخدامات داخل نطاق اختصاصها ، والخلص الآمن من مخلفات الصرف الصحي وما يتضمن ذلك من إقامة شبكات ومحطات وأعمال على نحو ما كانت تقوم به هذه الوحدات قبل التحول .

ويجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو أن تشارك مع غيرها في تأسيس الشركات المرتبطة بأعمالها .

للشركة في سبيل تحقيق هذا الغرض القيام بما يلى لتحقيق عائد اقتصادي للشركة :

١ - القيام بأعمال التشغيل والصيانة لمحطات وروافع مياه الشرب ومحطات وروافع الصرف الصحي لصالح الغير .

٢ - القيام بأعمال الخدمات الفنية والدراسات والخدمات الاستشارية وتصميم وتنفيذ المشروعات وأعمال المقاولات والإشراف عليها وذلك لحسابها أو لحساب الغير .

٣ - استيراد كافة الآلات والمعدات والمهام وقطع الغيار وخلافه والأصناف الازمة لمباشرة نشاطها .

- ٤ - إمكانية استغلال أصول الشركة في الدعاية والإعلان للغير وتوزيع الإعلانات مع فواتير المياه أو استغلالها في أي أنشطة أخرى تدر عائد على الشركة .
- ٥ - يجوز للشركة تأجير أصولها للغير أو الترخيص بحق الانتفاع للغير أو الاشتراك مع الأشخاص الاعتبارية أو الطبيعية داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها في الأنشطة المرتبطة بأعمالها أو أي أنشطة أخرى تحقق عائد اقتصادي وتكفل لها الاستغلال الأمثل للأصول وذلك بعد الحصول على موافقة الشركة القابضة واعتمادها من مجلس إدارة الشركة .

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة

مياه الشرب والصرف الصحي

ورئيس الجمعية العامة

لشركة مياه الشرب والصرف الصحي بالبحيرة

مهندس / ممدوح أحمد رسلان